mroftalp htehaB ni knil muideM

التفسير الفقهي لمعالي الشسخ/ سعد بن ناصر الشثري الحلقة-12

سعد الشثري

بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب انزلناه اليك ترك ليدبروا اياته ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب التفسير. التفسير الفقهي. التفسير الفقهي. تقدمه لكم اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية. التفسير الفقهي. التفسير الفقهي. من اعداد وتقديم معالي الشيخ الدكتور - 00:00:00

سعد بن ناصر تنفيذ عزام بن حسن الحميدي الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد لا زال الكلام في مناهج المفسرين في التفسير الفقهي والاختلاف الفقهي بين المفسرين الذي لم يكن لامور اعتباطية - 00:00:41

او بدون سبب بل كان لاسباب وعلل واضحة جلية اختلفت به مناهجهم وباذن الله اظرب عددا من الامثلة التي وقع فيها الاختلاف بين المفسرين في التفسير الفقهي للقرآن لنتعرف على شيء من اسباب اختلاف المفسرين - 00:01:06

بالجوانب الفقهية للتفسير ومن ذلك اختلافهم في مسألة هل العبرة بعموم اللفظ او بخصوص السبب فان الالفاظ العامة قد تكون لاسباب خاصة نوعية يقع الاختلاف هل العبرة بعموم اللفظ او بخصوص السبب - 00:01:27

فان هناك الفاظا عامة بحسب دلالة اللغة كلفظ كل او الذين او ما او من الموصولة او المعرف باهل الجنسية ونحو ذلك ويكون سبب النزول امرا خاصا نوعيا وبالتالي يقع الاختلاف بينهم في تفسير تلك الاية - 00:01:53

هل تفسر بذلك النوع الذي كان سببا لنزول الاية اعتبارا بخصوص السبب او تبقى على عمومها وتفسر بجميع افرادها اعتبارا بعموم اللفظ واما ما كان لسبب شخصي فانه لا يدخل في هذا الخلاف - 00:02:17

ومن امثلة ذلك اية ازدهار التي نزلت في ثابت ابن قيس فان هذه الايات نزلت في سبب شخصي الا وهو شخص ثابت ابن قيس لكنها نزلت في نوع عام الا وهو ما يتعلق مسائل رمي يمين الظهار من الزوج على زوجته - 00:02:41

ومثل ذلك ايضا ما يتعلق بايات اللعان وكفارة القتال اما اذا كان سبب النزول نوعيا فهذا هو محل الاختلاف بمسألة هل العبرة بعموم اللفظ؟ او بخصوص السبب فان قلنا العبرة بعموم اللفظ اجرينا الحكم في جميع الانواع - 00:03:07

وان قلنا العبرة بخصوص السبب فلا نستعمل الحكم الا في ذلك النوع الذي كان سببا لنزول الاية وجمهور العلماء يرون ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الا اذا وجد دليل يدل على التخصيص - 00:03:31

خلافا لبعض الفقهاء الذين يرون ان العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ وقد وقع بناء على الاختلاف في هذه القاعدة عدد من الاختلافات في تفسير الايات القرآنية تفسيرا فقهية ومن امثلة ذلك ما يتعلق بمسائل دية القتل - 00:03:52

هل يراد بها الدية التي تكون للمؤمن فقط او تشمل بعمومها الكافر وترتب على ذلك هل دية الكافر تماثل دية المسلم او تكونوا على منوال اخر كما في اية كفارة القتل في سورة النساء - 00:04:19

ومن امثلة ذلك في قول الله عز وجل ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم قالت عائشة رضي الله عنها كانت قريش ومن كان على دينها من الحوس - 00:04:45

يقفون بالمزدلفة ويقولون نحن اهل الله اما من سواهم من العرب فيقفون بعرفة فانزل الله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس قال الترمذي معنى هذا الحديث ان اهل مكة كانوا لا يخرجون من الحرم - 00:05:02

الى عرفة بل كان اهل مكة يقفون بالمزدلفة ويقولون نحن اطين الله يعني سكانا بيت الله ومن سوى اهل مكة يذهبون فيقفون بعرفة فانزل الله ثم افيضوا من حيث افاض الناس - 00:05:23

وقد اختلف المفسرون في تفسير هذه الاية على قولين الاول ان قوله ثم افيضوا اي يا قريش ومن ولدته قريش امروا في الاسلام ان يفيضوا من عرفات وهي التي افاض منها سائر الناس - 00:05:44
غيرهم. والقول الثاني ان المخاطبة في قوله ثم افيضوا هم المسلمون كلهم. ويكون المعنى بقوله من حيث افاض الناس اي من جمع مزدلفة والناس المراد بهم ابراهيم عليه السلام وهذا قول الظحاك ورجحه الطبري - 00:06:02
من جهة النظر وسبب اختلاف المفسرين في هذه الاية يرجع الى اعتبار سبب النزول فمن قال العبرة بخصوص السبب قال يراد بالاية الخطاب الموجه الى قريش وصريح في ذكر الافاضة من عرفات وان المقصود بها قريش - 00:06:22
قال القرطبي والصحيح في تأويل هذه الاية من القولين هو القول الاول ثم ذكر اثر عائشة في صحيح مسلم عن عائشة قالت الحمس هم الذين انزل الله فيهم الاية ثم افيضوا من حيث افاض الناس قالت كان الناس - 00:06:45
يفيضون من عرفات وكان الحمس يفيضون من مزدلفة يقولون لا نفيض الا من الحرم. فلما نزلت ثم افيضوا ومن حيث افاض الناس رجعوا الى عرفات بينما رجح اخرون الاخذ بعموم الاية وقدموه على خصوص السبب. ورأوا ان الخطاب موجه الى الناس - 00:07:05
في كافة ووردوا مثالا اخر في ايات الحج ايضا في قوله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقوني يا اولي الالباب روى البخاري ان ابن عباس قال كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون. فاذا قدموا - 00:07:32
ومكة سألوا الناس فانزل الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى وقد اختلف المفسرون في الذي امر بالتزود منه فقالت طائفة المراد التزود بالطعام لسفر الحج حتى لا يكون المسافر عالة على غيره اخذا بسبب النزول الذي ذكره ابن عباس - 00:07:54
بينما قال اخرون المراد التزود من الاعمال الصالحة لسفر الاخرة. وقد رجحه طائفة كبيرة من اهل العلم وهناك من يقول ان الاية تشمل المعنيين زاد الطعام وزاد التقوى. فيجب حملها عليهما اذا - 00:08:19
لم تكن دلالة على تخصيص زاد على زاد وهذه الاية من الالفاظ المشتركة فان كلمة الزاد لفظ مشترك يحتمل معنيين اولهما زاد الاخرة والثاني زاد الطعام وقد وقع الاختلاف بين الاصوليين في اللفظ المشترك - 00:08:40
اذا كانت معانيه غير متنافية. هل يحمل على جميع المعاني؟ فنقول المراد هنا زاد الاخرة وزاد الدنيا او لابد من حمله على احد المعاني وعلى كل يرجع الخلاف في تفسير هذه الاية - 00:09:03
الى ان اصحاب الرأي الاول الذين يقولون بان المراد بالاية التزود من الطعام يقولون نزلت الاية في قوم كانوا يسافرون بلا طعام ومن قال بان هذه الاية عامة يلاحظ عموم لفظها قال بتفسيرها بجميع المعاني ومنهم من قال تفسر بزاد التقوى لكون السياق - 00:09:22
يدل على هذا ولعلنا ان شاء الله في هذه الاية اذا قلنا بان الاية يراد بها زاد الطعام ان نرد على مذهب بعض المتصوفة الذين يتسمون بالمتوكلة ولا يسعون في طلب الرزق والمعاش ويقولون نحن نتوكل على الله تعالى - 00:09:48
اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لكل خير. وان يجعلنا واياكم الهداة المهتدين. هذا والله اعلم. وصلى الله على على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته - 00:10:11
ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب. التفسير الفقهي التفسير الفقهي. من اعداد وتقديم معالي الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشريف. تنفيذ حزام بن حسن الحميدي - 00:10:36